



Distr.  
GENERAL

UNEP/CBD/IC/2/12  
29 April 1993

ARABIC  
ORIGINAL : ENGLISH

# برنامج الأمم

## المتحدة

### للبيئة



اللجنة الحكومية الدولية المعنية  
باتفاقية التنوع البيولوجي

الدورة الثانية  
نيروبي ، ٢٠ حزيران/يونيه - ١ تموز/ يوليه ١٩٩٤  
البند ٤ - ٢ - ٢ من جدول الأعمال المؤقت

#### النظر في الحاجة إلى بروتوكول بشأن السلامة الحيوية واجراءاته

مذكرة من الأمانة المؤقتة

#### ١ - مقدمة

١ - تدعوا الفقرة ٣ من المادة ١٩ من الاتفاقية إلى النظر في "ال الحاجة إلى وضع الاجراءات المناسبة بما في ذلك الموافقة المسبقة عن علم في ميدان النقل الآمن والاستخدام والتناول السليم لأي كائن حي معدل ناشئ عن التكنولوجيا الحيوية يمكن أن يؤثر تأثيراً عكسيّاً على صيانة التنوع البيولوجي واستخدامه على نحو قابل للاستمرار".

٢ - استمع الفريق العامل الأول ، في الدورة الأولى للجنة الحكومية الدولية المعنية باتفاقية التنوع البيولوجي ، إلى عرض قدمها ممثلو عدد من البلدان وممثل منظمة الأمم المتحدة للتنمية الصناعية وممثلو مختلف المنظمات غير الحكومية بشأن اجراءات تعزيز السلامة الحيوية وبشأن النهج الممكن لوضع بروتوكول يعنى بالسلامة الحيوية . وبدا توافق في الآراء حول الحاجة إلى تعزيز القدرات الوطنية لمعالجة قضايا السلامة الحيوية ، ولم يشمل التوافق وضع بروتوكول يحدد اجراءات النقل المأمون لأي كائن حي محور ناشئ عن التكنولوجيا الحيوية ، وتناوله واستخدامه على نحو مأمون . وأشار رئيس الفريق العامل الأول إلى أنه يمكنمواصلة النقاش في الدورة القادمة للجنة (أنظر UNEP/CBD/IC/2/2 ، والمرفق الثاني ، الفقرة ١٨) .

١٦٠٥٩٤ 130594 120594 Na.94-5345

٣ - يتمثل الغرض من هذه المذكرة في تيسير مواصلة النقاش الذي بدأ في الدورة الأولى وذلك بإيجاز ما يلي :

(أ) الالسهامات والتهديدات الناتجة عن التكنولوجيا الحيوية فيما يتعلق بحفظ التنوع البيولوجي واستخدامه على نحو سليم :

(ب) وضع ضوابط على المستوى الدولي للتكنولوجيا الحيوية . وتقترح المذكرة أيضا خطوات يمكن اتباعها في إعداد توصيات تقدم إلى مؤتمر الأطراف .

٤ - تستند هذه المذكرة إلى الفصل ١٦ "الإدارة السليمة ببيئاً للتكنولوجيا الحيوية" من جدول أعمال القرن ٢١ ، وإلى عدد من الوثائق الصادرة عن برنامج الأمم المتحدة للبيئة أثناء مفاوضات الاتفاقية .

## ٢ - تعريف التكنولوجيا الحيوية ومساهمتها في تحقيق أهداف الاتفاقية

٥ - تعرف المادة ٢ من الاتفاقية التكنولوجيا الحيوية بأنها : "أية تطبيقات تكنولوجية تستخدم النظم البيولوجية أو الكائنات الحية أو مشتقاتها ، لصنع أو لتغيير المنتجات أو العمليات من أجل استخدامات معينة" . وهكذا فإن التكنولوجيا الحيوية هي سلسلة تكنولوجيات متصلة من التكنولوجيات القائمة منذ زمن والتكنولوجيات المستخدمة على نطاق واسع والتي تقوم ، في الأساس ، على استخدام الكائنات الدقيقة إلى تقنيات إعادة تركيب أجزاء الحمض الخلوي الصبغي .

٦ - للتكنولوجيا الحيوية إمكانية هائلة في حفظ التنوع البيولوجي واستدامة استخدام مكوناته . حيث يمكن استخدام استنباتات الخلايا والأنسجة في أنابيب الاختبار مع التجفيف في حالة التجميد أو التخزين في درجات الحرارة المنخفضة ، لحفظ مختلف الموارد البرишومية والنباتية والحيوانية خارج موقعها الأصلي . ويتسنى بهذه الطريقة تخزين المعلومات الجينية من الأنواع المعرضة للانقراض والأنواع الأخرى التي يتغدر حفظها في موقعها الأصلي في شكل كائن كامل أو أجزاء من كائنات .

٧ - ويمكن استخدام زراعة الخلايا والأنسجة في أنابيب الاختبار ، أيضاً ، كوسيلة لبيانات السريع للكائنات ولزيادة التنوع البيولوجي . وتؤدي هذه التقنيات إلى توليد تنوعات جسدية في الميلات الوراثية (somaclonal variations) ، كما قد تسهل اختيار أفراد مفيدة ناتجة عن التحولات الوراثية سواء كانت طبيعية أو مستحدثة . وقد تساعد تقنيات الدمج البروتوكلازمي ونقل الاجنة وإعادة تركيب أجزاء الحمض الخلوي الصبغي ، الباحثين على نقل المعلومات الجينية من كائن إلى كائن آخر . وهكذا يمكن حفظ جينات بعض الأقارب البرية المهددة في أقارب مسؤلية كما في حالة استعمال الأبقار كبدائل لأمهات أجنة الشiran البرية من فصيلة بانتن أو

غاير . وساعدت هذه التقنيات أيضاً العلماء على زيادة قدرة عدد من المحاصيل ومنتجاتها على التكيف مع حالات الاجهاد الأحيائي واللأحيائي .

- ٨ تشمل الانجازات الرئيسية التي تحققت في مجال التحول الجيني تحويل البكتيريا لحماية المحاصيل من اضرار الصقيع . وتحليل الملوثات السمية ، ولزيادة ثباتية الأزوت حبيباً في النباتات ، أو للمساعدة على استعادة الخامات والل tahات من أجزاء الحمض الخلوي الصبغي المعاد تركيبها الخلوية للوقاية من الأمراض المعدية للحيوانات ، ولمقاومة الأمراض والمحشرات ولزيادة القدرة على تحمل آثار مبيدات الأعشاب . وزيادة العمر الافتراضي للمحاصيل مثل القمح والقطن (*Zea mays*) ، والقطن (*Gossypium hirsutum*) ، والبطاطس (*Solanum tuberosum*) ، وفول الصويا (*Glycine max*) ، والتبغ (*Nicotiana tabacum*) ، والطماطم (*Lycopersicon esculentum*) . وقد يكون اداء المحاصيل المحورة جينياً مقاومة الحشرات أو الأمراض عمايلاً لأداء المحاصيل المعالجة بالمبيدات الكيميائية للآفات ؛ وبالتالي فإن المحاصيل المحورة قد تكون أنساب للزراعة ذات المدخلات المنخفضة والسليمة بيئياً .

- ٩ وتتوفر التكنولوجيا الحيوية أيضاً أدوات تحليلية جديدة لتحديد وتنبيه الانواع والموارد الجينية والجزئيات المهمة في انتاج الأغذية والعنابة الصحية وفي قطاعات صناعية أخرى .

- ١٠ أدى تطبيق التكنولوجيا الحيوية إلى انعاش التنمية الاجتماعية والاقتصادية في البلدان الصناعية وذلك باتاحتها فرضاً جديدة لحماية البيئة . إلا أن البلدان النامية بصفة عامة متختلفة عن هذا التطور . ثم أن الحصول على التكنولوجيا (ما في ذلك التكنولوجيا الحيوية) ونقلها فيما بين الأطراف المتعاقدة هنا عنصران أساسيان لتنفيذ احكام الاتفاقية . وتدعى الفقرة ١٦ من المادة ١٦ من الاتفاقية كل طرف متعاقد بتوفير و/أو بتيسير حصول الأطراف المتعاقدة الأخرى على التكنولوجيات مثل التكنولوجيات الحيوية ذات الصلة بأهداف الاتفاقية والتي تستفيد من الموارد الجينية ولا تلحق تلفاً كبيراً بالبيئة . بيد أن هناك قدرأ من القلق العام ازا نقل المنتجات المشتقة من التكنولوجيا الحيوية وتدوالها واستخدامها .

### ٣ - التهديدات المحتملة للتنوع البيولوجي من الكائنات الحية المحورة الناتجة عن التكنولوجيا الحيوية

- ١١ فيما يلي التهديدات المحتملة الأكثر شيوعاً لحفظ التنوع البيولوجي واستخدامه على نحو مستدام ، من نقل الكائنات الحية المحورة الناتجة عن التكنولوجيا الحيوية ومعالجتها واستخدامها :

(أ) قد تتحول النباتات المحورة جينياً إلى اعشاب ضارة جديدة أى أنها تصعب غازية باكتساب سمات مثل قوة النمو ، وإنتاج اعداد هائلة من الحبوب سريعة الإنبات ، أو انتاج حبوب طويلة البقاء ، والقدرة على الإلصاق الذاتي أو الالقاح التهجيني وآليات للانتشار السريع ؟

٤  
(ب) قد لا تندمج المادة الجينية الجديدة بصورة ثابتة في التجهيز الوراثي للكائن الحي . إذ يمكن أن تفلت هذه المادة الجينية بعد ذلك ، وتنتقل بصورة عشوائية إلى كائنات أخرى ومن ثم تؤدي إلى تضخيم الآثار المعاكسة في سلالات الأعشاب الضارة أو المرضات ، أو تؤدي إلى تحويل الكائنات غير المرضية إلى كائنات خبيثة :

(ج) قد تتسبب ، المواد الجينية الجديدة في إنتاج كيان معدى أو في تحويل مواد معروفة بأنها سمية أو قد تكون سمية للكائنات غير مستهدفة تتغذى على الكائنات المحورة جينياً أو تعيش عليها :

(د) قد تؤدي الكائنات الحية المحورة جينياً إلى احداث إضطراب في المجتمعات الاحيائية وفي أداء النظم الايكولوجية :

(ه) قد تصيب الكائنات الحية المحورة جينياً مفضلة جداً إلى حد أن تصيب الموارد الطبيعية مهملاً وضائعة .

#### ٤ - وضع أنظمة للتكنولوجيا الحيوية على المستوى الدولي

١٢ - آثار استخدام الكائنات الحية الدقيقة والنباتات والحيوانات المحورة الناتجة عن التكنولوجيا الحيوية وما يترتب على ادخالها في البيئة مخاوف من الاخطار المحتملة على الصحة العامة والبيئة . لذا كان من الضروري اتخاذ الاجراءات التحوطية بشأن استخدام وأطلاق الكائنات الحية المحورة الناتجة عن التكنولوجيا الحيوية . وعلى ضوء هذا دعت الفقرة الفرعية (ز) من المادة ٨ والفقرتان ٣ و ٤ من المادة ١٩ من الاتفاقية إلى ان تتبع أو تتبع وسائل لتنظيم أو ادارة الأخطار المرتبطة باستخدام وأطلاق الكائنات الحية المحورة الناتجة عن التكنولوجيا الحيوية أو مكافحتها .

١٣ - وضماناً لسلامة ادارة التكنولوجيا الحيوية ، بما في ذلك البحوث وتطوير الكائنات الحية المحورة وأطلاقها تجاريًا ، فقد تم الاتفاق بصفة عامة على أن البلدان تحتاج إلى خبرات علمية وتقنية مناسبة : وهيكل وطنية لإجراء التقييمات الوطنية واتخاذ القرارات وبخاصة لتقدير الأخطار وإدارتها ؛ وهيئات استشارية علمية محددة ؛ وآليات لجمع وتوفير المعلومات ذات الصلة إلى الجمهور ضمن جملة أمور أخرى .

١٤ - إنفق الفريق العامل ، في الدورة الأولى للجنة الحكومية الدولية ، على ضرورة تعزيز القدرات الوطنية للتتصدى لقضايا السلامة الحيوية . وفضلاً عن ذلك ، فإن جميع الممثلين الذين تكلموا حول موضوع السلامة الحيوية ، قد أقرروا بال الحاجة إلى التعاون الدولي في استكشاف سبل ووسائل لتعزيز السلامة الحيوية (أنظر UNEP/CBD/IC/2/2 ، المرفق الثاني ، الفقرة ١٨) .

١٥ - قامت البلدان وبخاصة من العالم الصناعي بوضع مبادئ توجيهية مخصصة لضمان استعمالات مأمونة بيئياً للتكنولوجيا الحيوية . وقد استندت المبادئ التوجيهية ، كالعادة ، إلى التجارب الموجودة في مجال التنظيم مثل قوانين الحجر الصحي للنباتات وحماية البيئة . بالإضافة إلى ذلك ، قام عدد من المنظمات الحكومية الدولية بوضع توجيهات ومبادئ توجيهية ومبادئ قواعد سلوك حدثت أطراً عامة للتنسيق الدولي لتنظيم السلامة الحيوية وللتعاون في هذا الشأن . وعملت هذه المبادئ التوجيهية بثابة أساس لتطوير نظم وطنية للسلامة الحيوية كما تضمنت إعتبار الآثار المحتملة للكائنات الحية المحورة عبر الحدود .

١٦ - تشمل المبادرات التي تستهدف تنسيق نهج السلامة الحيوية على الصعيد الإقليمي والعالمي ، ما يلي :

(أ) اعتماد التعليمات الصادرة عن المجلس الأوروبي في ٢٣ نيسان / أبريل ١٩٩٠ بشأن حصر استعمال الكائنات الدقيقة المحورة جينياً (90/219/EEC) وبيان الإطلاق المعتمد للكائنات المحورة جينياً في البيئة : (90/220/EEC)

(ب) اصدار منظمة التعاون والتنمية في الميدان الاقتصادي ، في عام ١٩٩١ ، اعتبارات السلامة لاستخدام الكائنات المحورة جينياً : وضع معايير ومبادئ للممارسة الصناعية الجيدة الواسعة النطاق و مبادئ التنمية السليمة ، توجيهات لتصميم البحوث الميدانية ضيق النطاق في مجال النباتات والكائنات الدقيقة المحورة جينياً :

(ج) اصدار امانة منظمة الأمم المتحدة للتنمية الصناعية ، في عام ١٩٩١ ، لمطبوعة منظمة الأمم المتحدة للتنمية الصناعية / برنامج الأمم المتحدة للبيئة / منظمة الصحة العالمية / منظمة الأمم المتحدة للأغذية والزراعة بعنوان مدونة قواعد السلوك الاختيارية لإطلاق الكائنات في البيئة :

(د) اصدار المكتب الدولي للأوبئة الحيوانية التابع لمنظمة الدول الأمريكية (المعهد المشترك بين الدول الأمريكية للتعاون في الزراعة) ، مبادئ توجيهية بشأن إطلاق الكائنات المحورة جينياً في البيئة ، وهي تثل نهجاً إقليمياً للسلامة الحيوية .

وبالاضافة إلى ذلك ، يجري حالياً اعداد مدونة قواعد السلوك الدولي لمنظمة الأمم المتحدة للأغذية والزراعة بشأن التكنولوجيا الحيوية النباتية ، حيث أنها تؤثر على حفظ وإستغلال الموارد الجينية النباتية .

١٧ - يؤدي تنسيق نظم التكنولوجيا الحيوية إلى تيسير التبادل والتجارة الدوليين في منتجات التكنولوجيا الحيوية إلا أن هذا التنسيق قد يتطلب بعض التنازلات من البلدان .

١٨ - ومع ازدياد المعرفة بالكائنات الحية المحورة وتراكم الخبرة عن استخدام التكنولوجيا الحيوية في المختبرات وفي تجارب محصورة وضيقة النطاق للأغراض الزراعية والتجارية ، فإن من المرجح أن تنتقل الأنماط التنظيمية من الصراوة في البداية إلى الشروط الأقل صرامة بعد ذلك . ومع ذلك سيكون التزام النهج التحوطى ضرورياً دائماً نظراً لقلة المعرفة بالنظم الإيكولوجية ولاسيما في البلدان النامية التي يصادف أنها غنية بالتنوع البيولوجي .

## ٥ - الحاجة إلى بروتوكول للسلامة الحيوية واجراءاته

١٩ - وفقاً لما ورد في الفقرة ١٦ - ٢٩ من جدول أعمال القرن ٢١ ، فإنه "لن يتاح للمجتمع عامة ان يحصل على اكبر المزايا من الامكانات الايجابية والحيوية ، أو يكون في أفضل وضع يتبع له ان يتقبل المخاطر الناجمة عنها إلا في حالة وجود مبادئ واضحة وكافية للتطوير المأمون بيئياً للتكنولوجيا الحيوية وتطبيقها ويجري حالياً استخدام عدد من الصكوك التنظيمية على الصعيدين الوطني والدولي . وتدعى اتفاقية التنوع البيولوجي الى النظر في الحاجة الى بروتوكول بشأن السلامة الحيوية واجراءات ذلك البروتوكول . وقد تود اللجنة الحكومية الدولية أن تعرف مصطلح "بروتوكول" مقارنة بالصكوك الأخرى المنظمة لنقل الكائنات الحية المحورة عبر الحدود الوطنية الناجمة عن التكنولوجيا الحيوية وتناولها واستعمالها . ومن ثم تنتقل اللجنة إلى النظر في ما إذا كانت هناك حاجة لبروتوكول ام لا ؛ وما إذا كانت الحاجة إليه مباشرة أو أن يوضع للمستقبل ويمكن بعد ذلك تحديد المعالم الرئيسية لإجراءات البروتوكول ، بما في ذلك اجراءاته المناسبة مثل الموافقة المسبقة عن علم بين الأطراف المتعاقدة ، مع مراعاة التجارب المستقاة من اجراءات القواعد الوطنية الحالية المنظمة للسلامة الحيوية .

٢٠ - فإذا لم تكن ثمة حاجة إلى بروتوكول أو إذا كانت الحاجة إليه في المستقبل فقط ، فقد تود اللجنة النظر في امكانية النظر في صكوك أخرى مثل مدونة قواعد سلوك ومبادئ توجيهية اختيارية لتحديد الأساس على الصعيد الدولي لسلامة نقل وتناول واستخدام الكائنات الحية المحورة الناجمة عن التكنولوجيا الحيوية . كما يمكن تحديد المعالم الرئيسية لإجراءات هذه الصكوك على اساس الصكوك المنظمة القائمة أو أن تصنع بصورة مستقلة عنها .

٢١ - وبغض النظر عن الوسائل التي يتم اعتمادها ، ينبغي ألا يغيب عن الذهن ان الضوابط الدولية لا يمكن ان تنفذ إلا إذا كانت التشريعات والهيئات الادارية الوطنية ملائمة . ويشدد هذا الاعتبار على أهمية الحاجة إلى خلق قدرات وطنية تتولى تقييم اخطار التكنولوجيا الحيوية واداراتها ومراقبتها واهتمامية حفظ تلك القدرات وتعزيزها .